

الفصل 2 - يشرف على تسيير الكتابة القارة للمجلس الأعلى للشباب والرياضة كاتب عام يعين من طرف وزير الشباب والرياضة من بين الموظفين التابعين له

الفصل 3 - يساعد الكاتب العام في مهامه حسب مقتضيات الضرورة موظف أو عدد من موظفي وزارة الشباب والرياضة

تونس في 29 سبتمبر 1976

وزير الشباب والرياضة

فؤاد المبرع

اطلع عليه
الوزير الأول
الهادي نهدة

اعلانات وارشادات

وزارة الداخلية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف والي زغوان رئيس مجلس الولاية باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين بهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الكائنة بالمراكن التابعة لمجلس ولاية تونس الجنوبيه والخاضعة للاداء لمدة خمسة اعوام 1976 - 1980 ستبتديء بهاته الولاية بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 8 من الامر المؤرخ في 16 سبتمبر 1902 المتعلق بالاداء الموظف على قيمة كراء العقارات المبنية)

يتشرف رئيس بلدية منزل جميل باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين بهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات المبنية الخاضعة للاداء لمدة خمسة اعوام 1977 - 1981 ستبتديء بهاته بلدية منزل جميل بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

اعلان

(تطبيق احكام الفصل 12 من الامر المؤرخ في 15 ديسمبر 1979 المتعلق بالاداء الموظف على العقارات غير المبنية)

يتشرف رئيس بلدية منزل جميل باعلام السادة المالكين او وكلائهم الذين بهمهم الامر بان عمليات الاحصاء العام فيما يخص العقارات غير المبنية الخاضعة للاداء لمدة خمسة اعوام 1977 - 1981 ستبتديء بهاته بلدية منزل جميل بعد مضي عشرة ايام من تاريخ نشر هذا الاعلان بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

وزارة النقل والمواصلات

حق الامضاء

قرار

من وزير النقل والمواصلات مؤرخ في 29 سبتمبر 1976 يتعلق بتفويض حق الامضاء

ان وزير النقل والمواصلات ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 المتعلق بالترخيص للوزراء وكتاب الدولة في تنفيذ حق الامضاء

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - طبقا للفقرة الاولى من الفصل الاول من الامر المشار اليه اعلاه عدد 384 لسنة 1975 المؤرخ في 17 جوان 1975 يفوض للسيد محمد ارناز رئيس ديوان وزير النقل والمواصلات حق الامضاء بالنيابة على جميع الوثائق الخاصة بالمصالح التابعة لوزارة النقل والمواصلات وذلك باستثناء النصوص التربوية

الفصل 2 - يجري العمل بهذا القرار ابتداء من اول سبتمبر 1976 وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية

تونس في 29 سبتمبر 1976

وزير النقل والمواصلات

عبد الحميد ساسي

اطلع عليه
الوزير الأول
الهادي توسينة

وزارة الشباب والرياضة

الكتابه القارة للمجلس الاعلى

قرار

من وزير الشباب والرياضة مؤرخ في 29 سبتمبر 1976 يتعلق بضبط طرق تسيير الكتابة القارة للمجلس الاعلى وال المجالس المهمة للشباب والرياضة

ان وزير الشباب والرياضة ،

بعد اطلاعه على الامر عدد 46 لسنة 1974 المؤرخ في 28 جانفي 1974 المتعلق بادارة المجلس الاعلى وال المجالس المهمة للشباب والرياضة وخاصة على الفصل الخامس منه

قرر ما ياتي :

الفصل 1 - ان الكتابة القارة للمجلس الاعلى للشباب والرياضة مكلفة بـ :

- اعداد الدورات العادية والخارجية للمادة للمجلس

- اعداد ونشر جدول اعمال هذه الدورات بعد اخذ رأي رئيس المجلس

- القيام بكتابية محاضر المجالس

- التنسيق بين كافة الهياكل المكونة للمجلس

- التنشيط والتنسيق بين كافة المجالس المهمة للشباب والرياضة

- السهر على تنفيذ التوصيات المقررة من طرف المجلس

- ربط علاقات مع الهياكل الممثلة بالبلدان الاجنبية